دولة فلسطين

وزارة
التنمية
الاجتماعية

الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت

خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية

وزارة التنمية الاجتماعية
بالتعاون مع
المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات
2021 - 2025

الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت

خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية

وزارة التنمية الاجتماعية
بالتعاون مع
المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات

2025-2021

كلمة معالي وزير التنمية الاجتماعية

انطلاقاً من التزام دولة فلسطين بمنع العنف ضد الأطفال والاستجابة لكافة المتطلبات الواجبة الاتباع، طورت فلسطين تشريعاتها الوطنية وانضمت إلى اتفاقية حقوق الطفل الدولية، وعملت على إعداد الخطط الاستراتيجية بمشاركة كافة المؤسسات المعنية على قاعدة النهج المبني على الحقوق لأطفالنا، لأن الاستثمار الحقيقي في فلسطين يبدأ من الأطفال باعتبارهم مستقبل وجودنا وبقائنا على هذه الأرض.

فالأطفال الذين يتعرضون للإساءة والاستغلال بشتى أشكاله تتم متابعتهم من قبل مرشدي حماية الطفولة، من خلال مهمة التدخل الوقائي والعلاجي لجميع الحالات التي تهدد سلامتهم أو صحتهم البدنية أو النفسية، وتتطلب حماية الأطفال عبر الإنترنت من المؤسسات المعنية ، فهماً شاملاً على المخاطر والتهديدات والأضرار التي يواجهها الاطفال في البيئة الرقمية، كما وتتطلب معايير وإجراءات واضحة للوقاية والاستجابة ، تشمل كافة البرامج والممارسات الفضلى المستندة إلى القوانين والتشريعات الوطنية والاتفاقيات والمواثيق الدولية وأهداف التنمية المستدامة ، والتي تكفل المعالجة الشاملة للتهديدات والمخاطر، وذلك بالتركيز على دور الأسرة باعتبارها المؤسسة التربوية الأولى، ودور المدرسة في تنفيذ برامج التوعية للأطفال وذويهم ، ودور المجتمع بالمشاركة الفاعلة في الحد من العنف والاستغلال الواقع على الاطفال.

ولتحقيق أهداف استراتيجية حماية الأطفال من العنف والاستغلال عبر الإنترنت ، ستدعم الوزارة التعاون الوثيق مع كافة المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الدولية ، وستراقب الوزارة التنفيذ والتقييم والمتابعة وستنظم العمل بين جميع الجهات على قاعدة الشراكة والتعاون لخدمة أطفالنا، وندعو الجميع للعمل معا وبتعاون عالٍ على تنفيذ برامج وقائية وبرامج علاجية لقضايا العنف والاستغلال. وستعمل شبكات الحماية ومرشدو حماية الطفولة والمهنيون العاملون مع الأطفال على ضمان وجود بيئة آمنة وصديقة ومستجيبة لحاجات الأطفال الذين يواجهون خطر الاعتداء والاستغلال بكافة أشكاله .

أحمد مجدلاني
وزير التنمية الاجتماعية

الفـهـرس

1 المؤسسات الرسمية والأهلية المشاركة في إعداد الخطة

2 الإعداد والمنهجية
3 - المصطلحات والمفاهيم
4 - الرؤية والمبادىء
5 - منهجة الإعداد للخطة الاستراتيجية

6 الواقع الفلسطيني
7 - السياق الفلسطيني
8 - الحماية وتدابيرها الإجرائية في التشريعات

10 العنف عبر الإنترنت

14 الخطة الإستراتيجية
15 - الأهمية والمبررات
16 - الخطة الإســتراتيجيـة لحماية الطفل
18 - الأهداف الإســتراتيجيـة
18 - النتائـج
19 - الأنـشـطة والتدخلات
20 - الأساس المنطقي للمراجعة
21 -التنفيذ والرصد والتقييم

22 عرض الخطة
23 - الهدف الإســتراتيجي الأول
25 - الهدف الإســتراتيجي الثاني
27 - الهدف الإســتراتيجي الثالث
28 - الهدف الإســتراتيجي الرابع

المؤسسات الرسمية والأهلية المشاركة في الإعداد للخطة الاستراتيجية :

- **وزارة التنمية الاجتماعية بصفتها المسؤول الأول عن قطاع الطفولة في فلسطين.**
- **المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات بصفته الشريك الأول في المبادرة والتخطيط والمتابعة.**
- **المؤسسات الحكومية** (النيابة العامة، وزارة التربية والتعليم، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، جهاز الشرطة، وزارة العدل، وزارة الصحة، مجلس القضاء الأعلى).
- **المؤسسات الدولية:** (مؤسسة إنقاذ الطفل، مؤسسة طفل الحرب الهولندية، الرؤية العالمية، وكالة غوث وتشغيل اللاجئين/الاونروا)
- **المؤسسات الأهلية:** (الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال ، المعهد الفلسطيني للطفولة/ جامعة النجاح، المركز الفلسطيني للإرشاد، مركز الإرشاد للطفل والأسرة، مؤسسة تعاون، مؤسسة سوا، مؤسسة تامر، Action AID).
- **جمعيات ونوادٍ :**(جمعية الناقورة الخيرية، مركز البرامج/ مخيم الفارعة، مركز البرامج/ مخيم جنين، جمعية كفر جمال الخيرية، مركز العودة، نادي قلقيلية الرياضي، جمعية نهضة بنت الريف، جمعية سيدات أريحا، نادي ربوع القدس).
- **مجلس أطفال فلسطين/ الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال.**

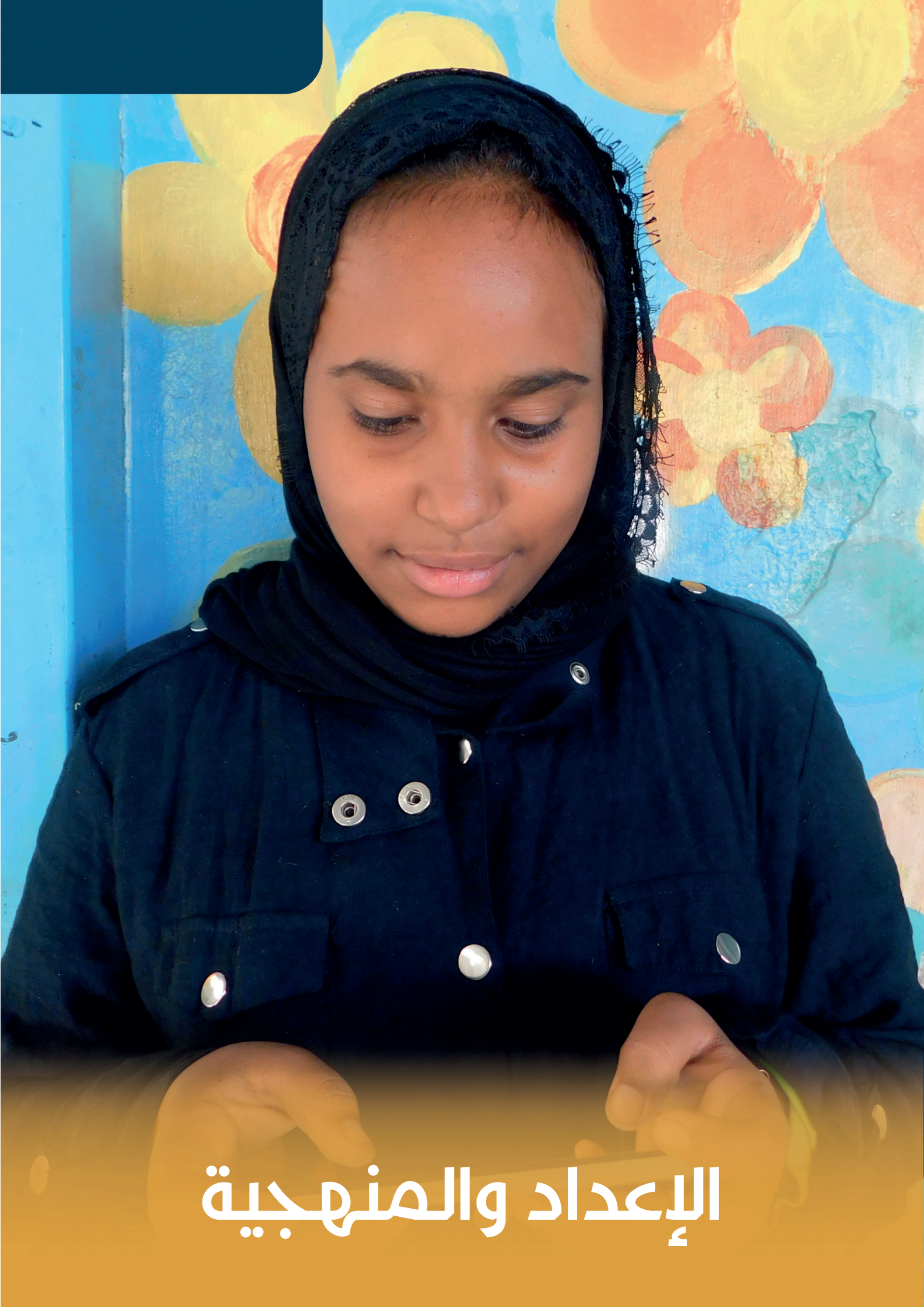

الإعداد والمنهجية

المصطلحات والمفاهيم:

الحماية

مصطلح يشمل الإجراءات والفلسفات والسياسات والمعايير والتوجيهات الهادفة إلى وقاية وحماية الطفل من الأذى المتعمد وغير المتعمد ، واعتماد المنهجيات المناسبة للاستجابة الفورية لدرء الخطر أو معالجته.

العنف

الاستخدام القصدي (المتعمد) للقوة أو السلطة، أو التهديد بذلك، ضد الذات أو ضد شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله ينتج عنها أو يكون هناك احتمال أن ينتج عنها أذى أو موت أو إعاقة أو إصابة نفسية أو اضطراب في النمو أو حرمان.

الاستغلال

دفع الطفل أو إغرائه أو إكراهه على القيام بأفعال وأنشطة لا تتفق وتطوره الجسدي والعقلي والعاطفي والأخلاقي سواء كانت أفعال وأنشطة جنسية أو اقتصادية مما يعرض سلامة الطفل وبقاءه ونموه للخطر.

الاستغلال الجنسي

هو كل فعل جنسي يُمارس بحق الأطفال أو اليافعين أو أمام ناظرهم ومفهوم الاستغلال الجنسي للأطفال واليافعين يشمل أيضاً كل فعل حدث نتيجة استغلال ضعف عقلي أو معرفي أو بدني أو لغوي للمستغل جنسياً فأكره عليه رغماً عنه

الابتزاز الالكتروني

هي عملية تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو مواد فلمية أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية، مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير مشروعة.

الاساءة الجنسية

هي استغلال الطفل في نشاطات جنسية لا يستوعبها كلياً، وغير مهيأ لها نمائياً ، أو غير قادر على التعبير عن قبولها أو رفضها. تكون هذه النشاطات مخالفة للقوانين ومرفوضة ثقافياً واجتماعياً. حيث تحدث الإساءة الجنسية من خلال نشاطات جنسية من البالغ على الطفل ،أو من طفل آخر أكبر منه سناً أو تطوراً ، مسؤولاً عنه أو موضعاً لثقته أو بيده السلطة. وقد يكون من عائلة المُساء إليه أو شخص معروف لديهم أو شخص غريب. والهدف من الفعل الممارس هو إشباع حاجات ومتعة المسيء .

شركاء الحماية والرعاية

مقدمو خدمات الحماية والرعاية من الجهات الحكومية وغير الحكومية

شركاء الصياغة والإعداد

الجهات والأطراف المشاركة في صياغة وإعداد هذه الإستراتيجية.

لجنة التدريب

لجنة تسعى لإعداد البرامج والمناهج التدريبية وكذلك العمل على تسهيل وتنسيق وتنفيذ التدريب للفئات المستهدفة من هذه الخطة.

لجنة المتابعة والتقييم

لجنة لمتابعة تنفيذ الخطة وتقييمها على مدار الخمس سنوات وهي الفترة الزمنية التي تغطيها من هذه الخطة.

لجنة الأبحاث والدراسات وتطوير قاعدة البيانات:

لجنة تعمل على تنسيق العمل في الأبحاث والدراسات وإعداد قاعدة البيانات وتيسير عملها، من هذه الخطة.

الرؤية والمبادىء

الرؤية:

"مجتمع واعٍ وداعمٌ للأطفال ، ونظام مؤسساتيّ متين ومستدام ويعكس الممارسات الفضلى في الوقاية والاستجابة من أشكال العنف والاستغلال عبر الإنترنت في إطار من التعاون والتكاملية بين الجهات الرسمية وغير الرسمية في حماية الأطفال، مستنداً إلى التشريعات الفلسطينية واتفاقية حقوق الطفل الدولية".

المبادئ التوجيهية:

تعتمد الخطة الاستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية على نهج كلي قائم على الحقوق على الصعيدَيْن الدولي بما تكفله المواثيق الدولية وبما تتضمنه القوانين والتشريعات الفلسطينية. الغرض من هذا النهج هو تحقيق تنفيذ أنظمة متكاملة بشكل جيد تركز على حقوق الطفل والمشاركة والوقاية والحماية على جميع المستويات. سوف يسترشد في تطوير وإعداد وتنفيذ الخطة على نظام النهج القائم على الحقوق الشاملة بمجموعة مشتركة من المبادئ وهي كما يلي:

1. **مبدأ الشمولية:** الالتزام الشامل بحقوق الإنسان وحقوق الأطفال ومنع الاعتداءات والاستغلال بحقهم.

2. **مبدأ احترام التشريعات:** الالتزام بتطبيق التشريعات والقوانين المحلية والاتفاقيات الدولية واستحداث ممارسات فضلى واستراتيجيات تساهم في الحفاظ على سلامة الأطفال ونمائهم.

3. **مبدأ المشاركة:** المشاركة الفاعلة لجميع أصحاب المصلحة من مؤسسات وأفراد ومجتمعات، والمشاركة الأصيلة للأطفال في جميع مراحل الاستراتيجية.

4. **مبدأ التكامل:** التعاون بين مختلف الأطراف والمعنيين بحماية الأطفال والتنسيق الفعال بينهم لتقديم أفضل الخدمات بتكاملية وجودة عالية .

منهجية الإعداد للخطة الاستراتيجية:

1. الحصول على المعلومات: تم تجميع كافة البيانات المتعلقة باستغلال الاطفال ، من الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ومن المؤسسات الفاعلة في قطاع الطفولة.

2. تحليل البيانات: جرى تحليل علمي للبيانات المتوفرة وتحليل للواقع والسياق الفلسطيني وتقديم مقترحات معالجة، شكلت الخطوة الأولى للنقاش والدراسة من قبل أصحاب المصلحة.

3. تم تشكيل فريق التخطيط الرئيسي (المؤسسات الحكومية) وتم عقد ورشة عمل ومناقشة المعلومات وآلية تحليلها وتقديم مقترحات أولية للمعالجة.

4. تم إشراك المنظمات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني كفريق تخطيط مساند، وتمت منقاشة ملاحظاتهم وتعديلاتهم على المسودة الأولى.

5. تم إشراك مجلس أطفال فلسطين بمساعدة الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال وتمت مناقشة أهداف الخطة وتدخلاتها وتم الأخذ بتوصيات الأطفال وتضمينها في الخطة.

6. تم تنقيح المسودة الثانية للخطة وإشراك كافة المؤسسات المشاركة فيها، وتلقي الردود ونقاشها من قبل الفريق الرئيسي.

7. تم إعداد المسودة الثالثة كمسودة نهائية تمهيداً للاعتماد من قبل أصحاب المصلحة.

8. تم اعتماد الخطة من قبل المؤسسات وتمت مصادقة معالي وزير التنمية الاجتماعية عليها.

9. نشر الخطة عبر موقع الوزارة وموقع المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات، وتمت طباعتها وتوزيعها على أصحاب المصلحة.

الواقـع الفلـسطيني

السياق الفلسطيني :

يشهد استخدام الإنترنت في فلسطين تطوراً كبيراً ، ويعزو بعض الخبراء هذا التطور إلى حالة الحصار التي يعيشها المجتمع الفلسطيني، وحاجة الكثيرين للوصول إلى طرق ووسائل بديلة للاتصال المحلي والدولي، وتجاوز الحواجز الجغرافية التي يضعها الاحتلال، ما أدى إلى الاعتماد بصورة متزايدة على الاتصال والتواصل الإلكتروني

وشهدت جائحة كورونا زيادة في عدد الاطفال الذين ينضمون لأول مرة الى عالم الإنترنت لإكمال دراساتهم والحفاظ على التفاعل الاجتماعي، ورافق ذلك ضعف في الإشراف من قبل الآباء على أطفالهم، مما جعلهم عرضة للمخاطر إما بالوصول إلى محتوى غير لائق أو استهدافهم واستغلالهم من قبل المجرمين في إنتاج مواد الاعتداء الجنسي.

يعد التحول الاجتماعي الفلسطيني نحو الإنترنت تحولاً نوعياً متميزاً، لقناعة الفلسطينيين بأهمية الإنترنت في تسيير حياتهم اليومية من خلال تمكينهم من إدارة أعمالهم ومتابعة دراستهم الجامعية، وإيصال أخبارهم إلى العالم الخارجي. وجاء ذلك التحول بمثابة تحد واضح للحصار وتقسيم المدن والأحياء، وصعوبة الانتقال والتنقل. وبحسب تقرير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لعام 2019 فقد تبين أنّ حجم الوصول إلى شبكة الإنترنت قد ارتفع إلى 10–11 % من السكان وما يزيد عن ثلث الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن العاشرة، وهو ما يجعل فلسطين تحتل مرتبة متقدمة في الوصول إلى الإنترنت في العالم العربي.

وعلى الرغم من الفوائد الكبيرة التي تقدمها وسائل التواصل الاجتماعي وشبكة الإنترنت لكل فئات المجتمع،إلا أن المخاطر والعنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية التي تنجم عن الاستخدام غير الرشيد تؤثر تأثيراً سلبياً على الأطفال وحياتهم وسلوكياتهم وأن هذا الأمر يجعلنا بحاجة إلى اتخاذ إجراءات وتدابير تواكب الثورة الهائلة في وسائل الاتصال الحديثة، ويتوجب أيضاً خلق تواصل حقيقي بين الأطفال وأولياء أمورهم والمعلمين ومقدمي الرعاية والحماية وأصحاب المصلحة لحماية الأطفال من مخاطر الإنترنت والعنف الموجه ضدهم، والتوعية بسبل الاستخدام الرشيد لتكنولوجيا المعلومات وشبكات التواصل الاجتماعي.

الحمايــة وتدابيـرها الإجرائية في التشريعات:

أصدر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في منتصف عام 2020 بياناً حول إحصائيات الأطفال دون سن الثامنة عشرة وكانت على النحو الآتي:

الأطفال	فلسطين	الضفة الغربية	قطاع غزة
العدد الكلي	2,269,160 (%44.5)	1293264 (%42.4)	975896 (%47.7)
ذكور	1,160,729	661,939	498,790
اناث	1,108,431	631,325	477,106

وتعتبر الإحصائيات أعلاه حول نسبة الأطفال في المجتمع الفلسطيني من النتائج الدالة على أهمية هذه الفئة، خاصة في خطط الدولة المستقبلية نحو التنمية الاجتماعية والاقتصادية والرعاية والحماية ، ذلك لأن إجراءات الرعاية والحماية للأطفال هي عملية متكاملة لمدخلات التنمية الشاملة على جميع المستويات والقطاعات ذات العلاقة خاصةً في حالة الأزمات والطوارئ المختلفة.

الحماية للأطفال في فلسطين سواء بالوقاية أو الاستجابة للتطورات الجديدة والمستمرة للتكنولوجيا تتطلب وضع استراتيجية شاملة للوصول إلى تدابير واتخاذ إجراءات ذات كفاءة عالية من قبل المؤسسات المعنية، لأن ظروف عدم الاستقرار والصدمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية زادت من درجة الهشاشة والتهميش للأطفال، وساهمت أيضاً في العديد من الانتهاكات لحقوقهم، مما يستدعي إيجاد بيئة آمنة لهم من الناحية الاجتماعية والتعليمية والنفسية استناداً إلى قانون الطفل الفلسطيني النافذ.

يتجلى التزام دولة فلسطين بتعزيز حقوق الأطفال من خلال مصادقتها مؤخراً على اتفاقية حقوق الطفـــل ، كما قامت دولة فلسطين بإعداد قانون الطفل المعدل وأقرّته ، وهو يشكل نسخة أقوى بكثير من القانون الأصلي، ويعيد التأكيد على التزام الدولة بتعزيز التعهدات التي تصونها الاتفاقية.

سعت دولة فلسطين الى الالتزام بالاتفاقيات الدولية لحقوق الطفل، كما تمت المصادقة على قانون الطفل الفلسطيني في عام 2012 وتم منح دولة فلسطين مكانة " دولة مراقب غير عضو " في الأمم المتحدة ، كما صدر قرار بقانون رقم (4) لسنة 2016 بشأن حماية الأحداث ، وفي عام 2013 صادقت وزارة التربية والتعليم العالي على سياسة الحد من العنف وتعزيز الانضباط في المدارس وبادرت في تعميمها على مستوى وطني.

لم تدخر دولة فلسطين جهداً في وضع كل ما يمكن من تدابير وقوانين وسياسات من شأنها حماية الأطفال ورعايتهم ، وعليه وبشكل عام فإن الخطة تهدف إلى استكمال هذه الجهود وخاصة فيما يتعلق بحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية.

يعتبر واقع الجرائم الإلكترونية وملاحقتها في فلسطين حالة مختلفة عن واقع هذه الجرائم في مختلف الدول بسبب وقوع دولة فلسطين تحت الإحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر على فضاء فلسطين الإلكتروني سيطرة تامة مما يضفي لوناً خاصاً عند ملاحقة هذه الجرائم.

وتوجد مجموعة من التدابير والإجراءات والهيئات والقوانين التي تعمل على حماية الأطفال من العنف والاستغلال والابتزاز وهي قانون الجرائم الالكترونية ووحدة الجرائم الإلكترونية ونيابة الجرائم الإلكترونية ، ويلبي قانون الجرائم الإلكترونية "رقم (10) لسنة 2018 م "حاجة وطنية مجتمعية فلسطينية، حيث أثرت الجرائم الالكترونية على النسيج الاجتماعي بشكل خطير وانتشرت مؤخراً جرائم الابتزاز والتشهير بالإضافة إلى الجرائم الأخلاقية والتحرش والاحتيال والسطو على الصفحات والمعلومات بما يضر بالاقتصاد الوطني. ويسد القانون فراغاً تشريعياً ويشكل متطلباً حقوقياً للجمهور والتزاماً دولياً تجاه المعاهدات التي أصبحت فلسطين طرفاً فيها.

شكل القرار بإنشاء نيابة للجرائم المعلوماتية (الإلكترونية)، دفعة جديدة في تهيئة الظروف القانونية. والتسريع بإصدار قانون خاص بهذا النوع من الجرائم ، ومهّد القرار لتطبيق القانون الخاص بالجرائم الإلكترونية وتقنيات المعلومات. وهذا يترتب عليه محاسبة وردع من يسيئون استخدام الاتصالات السلكية واللاسلكية وتقنيات المعلومات والجرائم التي تتم عبر الفضاء الالكتروني وشبكة الإنترنت.

يشمل قانون الجرائم الإلكترونية الفلسطيني مجموعة من المواد القانونية التي تعاقب مرتكبي العنف ضد الأطفال بما فيها جرائم الابتزاز والإساءة الجنسية التي تمارس ضد الأطفال دون سن 18 وخاصة المادة 15 والمادة 16 من قانون الجرائم الإلكترونية. تمتد الجرائم المعرفة في القانون المذكور بين القيام بالتهديد بارتكاب جناية أو إسناد أمور خادشة للشرف او الاعتبار، وما بين إرسال أو نشر أعمالٍ إباحية. وتنحصر العقوبات المتعلقة ما بين الحبس مدة لا تقل عن سنة أو في غرامة لا تقل عن ألف دينار أردني ولا تزيد عن ثلاثة آلاف دينار أردني.

وتأخذ الحماية إجراءات وقائية من خلال مجموعة الأنشطة التي تهدف إلى منع وقوع العنف والاستغلال والإساءة الجنسية و/أو تخفيف آثارها الآنية، وصولاً إلى بيئة تنبذ العنف وتحترم حقوق الأطفال احتراماً كاملاً ، إضافة إلى إجراءاتٍ علاجية من خلال مجموعة الأنشطة التي تهدف إلى استعادة كرامة الطفل ، وضمان توفير ظروف معيشية ملائمة من خلال الإجراءات العلاجية وإجراءات جبر الأضرار، بما في ذلك دعم الإجراءات القانونية المعمول بها وإجراءات العدالة للناجين وفي نفس الوقت محاربة الإفلات من العقاب.

حيث قامت وزارة التربية والتعليم باعتماد سياسة الحد من العنف وتعزيز الانضباط المدرسي في المدارس الفلسطينية بهدف حماية الطلبة والعاملين والهيئات التدريسية، وتهيئة البيئة التربوية والتعليمية المناسبة للطلبة والمعلمين لتحقيق أهداف العملية التربوية، والمساهمة في تعزيز البيئة المدرسية الآمنة وخلق السلوكيات الايجابية،وتأسيس نظام لحماية الطلبة والعاملين في القطاع التربوي، وتعزيز قيم العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.

العنف عبر الإنترنت

العنف عبر الإنترنت

أشار تقرير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بتاريخ 2020/04/05 إلى :

1 **ما يقارب ثلثي الأطفال (10-17 سنة) استخدموا الإنترنت:**

أشارت بيانات المسح الأسري لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات 2019؛ أن نسبة الأطفال (10–17 سنة) الذين استخدموا الإنترنت بلغت 66 % في فلسطين، بواقع 69% في الضفة الغربية و62 %في قطاع غزة، و68 % للأطفال الذكور مقارنة بـ 63% للأطفال الإناث، وعن وتيرة الاستخدام للإنترنت أظهرت البيانات أن 67 % من الأطفال الذين استخدموا الإنترنت استخدموه مرة واحدة في اليوم على الأقل بواقع 72% للذكور مقارنة بـ61 % للإناث، وأن 28 %من الأطفال الذين استخدموا الإنترنت استخدموه مرة واحدة في الأسبوع على الأقل ولكن ليس يومياً بواقع 24 % للذكور مقارنة بـ 33% للإناث. و84 % من الأسر ضبطت عدد ساعات استخدام الإنترنت اليومية لأطفالها (5–17 سنة) في فلسطين، بواقع 82 % في الضفة الغربية مقابل 86 % في قطاع غزة خلال عام 2019.

2 **حوالي 6 من أصل 10 أطفال استخدموا شبكات التواصل الاجتماعي في العمر (10-17 سنة):**

أظهرت بيانات العام 2019 أن نسبة الأطفال (10–17 سنة) الذين استخدموا شبكات التواصل الاجتماعي أو المهني بلغت 64 % في فلسطين بواقع : 71 %في الضفة الغربية و 54 % في قطاع غزة، وحسب الجنس فقد بلغت 73 % للأطفال الذكور مقارنة بـ 55 % للإناث.

3 **طفل واحد من كل 10 أطفال في العمر (12-17 سنة) تعرضوا للعنف الإلكتروني:**

أشارت بيانات مسح العنف في المجتمع الفلسطيني، 2019 أن 9 % من الأطفال (12–17 سنة) تعرضوا لأحد أشكال العنف الإلكتروني (التعرض للابتزاز والتهديد والتحرش والشتم والإهانة عبر مواقع التواصل الاجتماعي) من قبل آخرين عبر استخدامهم مواقع التواصل الاجتماعي بواقع 8 % للذكور مقارنة بـ10 % للإناث.

أشارت الدراسة التي قام بها المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات لعام 2019 بعنوان: أمن الاطفال على الإنترنت (السلامة والاستغلال) الى:

1 معدل ساعات استخدام الإنترنت يومياً

تبين الدراسة أن الذكور لديهم معدل ساعات استخدام للإنترنت أكثر من الإناث، حيث يستخدم 14.4 % من الذكور و 23.3 % من الإناث الإنترنت لمدة أقل من ساعة يومياً . في حين يستخدم 25.2 % من الذكور و 21.3 % من الإناث الإنترنت من ساعة إلى 5 ساعاتٍ يومياً.

2 تعرض الأطفال للمضايقات على الإنترنت

لاحظت الدراسة المذكورة أن الأطفال الذكور أكثر تعرضاً للمضايقات كافةً من الإناث، وهذا ربما يعود لأن الأطفال الذكور هم الأكثر قياماً بالتصرفات (غير السوية والجريئة) وهذا يعرضهم للمضايقات أكثر. كما أن إتاحة المعلومات الشخصية للذكور على الإنترنت تجعلهم أكثر عرضة للمضايقات من الإناث، حيث أن الأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي في غرفة الدردشة، (3.7 % ذكور، 1.0 % إناث)، والأطفال الذين استلموا صوراً إباحية أو محتوى جنسي (6.4 % ذكور، 2.0 % إناث).

3 مقابلة الطفل لأشخاص تعرف إليهم على الإنترنت وجهاً لوجه

من الملاحظ أن الأطفال الذكور أكثر قدرة وجرأة من الإناث في مقابلة أشخاص وجهاً لوجه تعرفوا عليهم عبر الإنترنت (24.7 % ذكور، 10.8 % إناث)، وربما هذا يدل على أن الثقافة الذكورية التي قلما تحاسب الذكور، وربما يعود على أن الذكور بعيدون عن المحاسبة والرقابة . على الرغم من أن غالبية القائمين بالعنف الإلكتروني ضد الأطفال هم بالغون إلا أن بعضهم من الممكن أن يكونوا أطفالاً أحداثاً ، ويعرف الحدث بأنه :الطفل الذي ارتكب جريمة من نوع جناية، أو جُنحة، أو مخالفة وقد تجاوز سن الثانية عشرة ولم يتجاوز سن الثامنة عشرة وقت ارتكاب الجريمة. ويعتبر هؤلاء الأطفال ضحايا بيئات غير جيدة أو ظروف اجتماعية واقتصادية سيئة ، (وهم معرضون لخطر الانحراف بصورة أو بأخرى) ويعتبر هؤلاء الأطفال واحداً مما يلي :

1 الطفل المعرض للخطر (حالة صعبة تهدد سلامة الطفل):

هو الطفل الذي يكون في إحدى حالات التعرض للخطر المنصوص عليه في المادة (44) من قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2012 والمادة (10) من قرار بقانون رقم 19 لسنة 2012 بشأن تعديل قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2004، وأن هذه المواد حددت الحالات وحصرتها وما يجب القيام به من قبل الدولة تجاه الأطفال في حال توافرت حالة من حالات الخطر.

2 الطفل المعرض لخطر الانحراف (حالة خطر انحراف):

هو الطفل الذي يكون في إحدى حالات التعرض للخطر المنصوص عليها في المادة (47) من قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2012 والمادة (11) من قرار بقانون رقم 19 لسنة 2012 بشأن تعديل قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2004، وأن هذه المواد حددت الحالات وحصرتها وما يجب القيام به من قبل الدولة تجاه الأطفال في حال توافرت حالة من حالات خطر الانحراف.

3 الطفل المعرض لخطر محدق يهدد حياته (حالة خطر محدق) :

هو الطفل الذي يكون في إحدى حالات التعرض لخطر محدق المنصوص عليها في المادة (65) من قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2012 والمادة (22) من قرار بقانون رقم 19 لسنة 2012 بشأن تعديل قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2004،وأن هذه المواد حددت الحالات وحصرتها وما يجب القيام به من قبل الدولة تجاه الأطفال في حال توافرت حالة الخطر المُحْدِق .

الخطة الإستراتيجية

الأهمية والمبررات :

مسألة حماية الأطفال من العنف عبر الانترنت مسألة متعددة الأوجه وتتطلب وقاية شاملة واستجابة فعالة متعددة القطاعات. وأن تكون في إطار مستدام لمنع الانتهاكات ومعالجة القضايا والتغلب على التحديات التي تواجه الأطفال والمؤسسات العاملة في قطاع الحماية.

إن أهمية ومبررات العمل على الحماية والرعاية للأطفال من العنف الإلكتروني وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية يظهر فيما أفردته وأظهرته الخطة الإستراتيجية لنظام حماية الطفل 2018-2022 لوزارة التنمية الاجتماعية، حيث أظهرت الخطة مجموعة من الثغرات والتهديدات في حماية ورعاية الأطفال منها :

- غياب فهم مشترك وتوجه منسق لحماية الطفل بين مختلف الأطراف المعنية.
- ضعف التنسيق بين أصحاب المصلحة، والأدوار والمسؤوليات والمساءلة غير المحددة بوضوح لضمان اتساق تدخلات حماية الطفل وتوقعها.
- انخفاض معدلات الإبلاغ الرسمي عن حالات حماية الطفل أو إحالتها، وضعف الوعي بشأن نظام حماية الطفل والواجب بالإبلاغ.
- ضعف التنفيذ والإنفاذ للقانون، وهنالك بعض اللوائح المهمة غير مقرة.
- ضعف الموارد المالية والبشرية والدعم اللوجستي لمرشدي حماية الطفل.
- الفجوات في الجودة والتغطية أو إمكانية الوصول المتكافئة لخدمات حماية الطفل. هنالك القليل من مؤسسات المجتمع المدني التي توفر خدمات متخصصة ولكنها محدودة بسبب التمويل قصير الأمد.
- عدم وجود معايير دنيا وآليات متابعة لمزودي خدمات حماية الطفل.
- محدودية خيارات الرعاية البديلة.
- غياب قاعدة بيانات/ نظام إدارة معلومات وطني.
- ضعف آليات الإشراف والمساءلة والمتابعة والتقييم لخدمات وتدخلات حماية الطفل.
- انعدام ميزانية مخصصة لحماية الطفل.
- ضعف في مشاركة الأطفال في الخطط الخاصة بالطفولة.

الخطة الاستراتيجية لحماية الأطفال:

في ضوء القضايا والتحديات المستمرة والجديدة والناشئة في مجال حماية الطفل وحقوق الإنسان محلياً ودولياً ، كان لا بد من مراجعة مجموعة قوانين وتشريعات حماية ورعاية الأطفال الفلسطينيين في ضوء العمل على إعداد الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف الإلكتروني وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية باعتبارها الإستراتيجية الرئيسية لحماية الأطفال من العنف الإلكتروني، تشدد الخطة على رعاية الأطفال وحمايتهم من الاستغلال الجنسي كعنصر مهم لتحقيق هذه الرؤية.

وذلك من أجل تمكين الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين من إعادة تقييم أولوياتهم وإجراءاتهم فيما يتعلق بحماية الأطفال. ويتمثل الهدف من الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية في تهيئة بيئة واقية وحامية والحفاظ عليها ، ودعم قضايا العنف ضد الأطفال إلكترونياً والاستغلال الجنسي عبر الإنترنت والاستجابة لها.

توفر الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية مقاربة منسقة ومنظمة لمعالجة القضايا والتحديات الرئيسية المتعلقة بالحماية للأطفال. باستخدام نهج متعدد القطاعات، سوف تمكن الخطة أصحاب المصلحة من الفهم المشترك والوفاء بالتزاماتهم بموجب المادة 19 من اتفاقية حقوق الطفل وكذلك الصكوك المحلية والدولية الأخرى بالإضافة إلى قانون الطفل الفلسطيني والخطة الإستراتيجية لنظام الحماية الطفل 2018-2022 لوزارة التنمية الاجتماعية.

إن الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية كإطار متعدد القطاعات، سوف يزود أصحاب المصلحة بفهم مشترك لما يلي:

- القضايا والتحديات الرئيسية المتعلقة بالأطفال والعنف.
- الاستجابات المقترحة لهذه المشاكل.
- عمليات التنسيق
- مستوى التعاون المطلوب بين الشركاء

يشمل هذا النهج إقامة شراكات ومشاورات وتنسيق فعال مع جميع أصحاب المصلحة في إعداد الخطة الإستراتيجية وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وسيقدم أصحاب المصلحة مدخلات في الحوار الاستراتيجي وتحديد الأولويات والتنفيذ وتتبع النتائج.

تدعم الخطة الاستراتيجية نهج شمولي قائم على الحقوق. الغرض من هذا النهج هو تحقيق تنفيذ أنظمة متكاملة بشكل جيد ، تركز على حقوق الطفل بما تكفله المواثيق الدولية والقوانين والتشريعات الفلسطينية والمشاركة والوقاية والحماية على جميع المستويات.

تسعى الخطة للوصول إلى الاستجابة المتكاملة للعنف الموجه ضد الأطفال عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية وتهيئة بيئة واقية حامية والحفاظ عليها.

تدرك الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية عبر الإنترنت الحاجة إلى تبني نهج لحماية الطفل يأخذ في الاعتبار مجموعة من العوامل النظامية التي تشدد على الوقاية إلى جانب الاستجابة والتدخل. تركز الاستراتيجيات على بناء "بيئة حمائية" للأطفال، والتي تشمل حسب اليونيسيف ما يلي:

1. تعزيز التزام الحكومة وقدرتها على إعمال حق الأطفال في الحماية
2. تعديل وتشجيع وإنفاذ التشريعات المناسب منها
3. معالجة المواقف والعادات والممارسات الضارة
4. تشجيع المناقشة المفتوحة لقضايا حماية الطفل
5. تنمية المهارات الحياتية للأطفال ومعرفتهم ومشاركتهم
6. بناء قدرات الأسر والمجتمعات
7. توفير الخدمات الأساسية للوقاية والتعافي، وإعادة الإدماج
8. إنشاء وتنفيذ الرصد المستمر والإبلاغ والرقابة الفعالة.

الأهداف الإستراتيجية:

هناك (4) أهداف إستراتيجية تعمل الخطة الإستراتيجية على تحقيقها :

الهدف الإستراتيجي الأول:	بناء القدرات وتعزيز الوعي المجتمعي لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية.
الهدف الإستراتيجي الثاني:	تحسين الإجراءات وتطوير النظم لتسهيل الوصول وتسريع الاستجابة من كافة القطاعات ذات الاختصاص لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية.
الهدف الإستراتيجي الثالث:	تطوير متكامل من جهات الاختصاص في آليات تقديم خدمات الدعم النفسي المهني والحماية الاجتماعية للأطفال والأحداث ضمن إجراءات التحقيق والمحاكمة.
الهدف الإستراتيجي الرابع:	تعزيز التنسيق وتبادل البيانات عبر القطاعات على الصعيد الوطني.

النتـــائـــج :

تم اقتراح مجموعه من النتائج لمتابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية خلال فترة الخمس سنوات . تم اختيار النتائج وأخذ بعين الاعتبار مدى ملاءمتها للهدف الذي يشتمل على مزيج من النتائج الجديدة والحالية ، ومن المتوقع أن تعمل لجنة المتابعة والتقييم على تحليل بيانات النتائج مع أصحاب المصلحة في الوقت المناسب. ستقوم لجنة المتابعة والتقييم بمراجعة هذه النتائج على أساس سنوي كجزء من عملية المراجعة السنوية ، وتعتمد الخطة أربع نتائج أساسية ، وهي :-

النتيجة الأولى	النتيجة الثانية	النتيجة الثالثة	النتيجة الرابعة
العاملين في حماية ورعاية الأطفال من العنف عبر الإنترنت يتمتعون بوعي وقدرات عالية .	سهولة وصول الاستجابة لحالات العنف عبر الإنترنت من كافة القطاعات ذات الاختصاص قد تحسنت .	آليات تقديم خدمات الدعم النفسي المهني والحماية الاجتماعية للأطفال طُورت بشكل متكامل .	القطاعات المُختَلِفة تعمل بشكل جيد من خلال التنسيق وتبادل البيانات.

الأنشطة والتدخلات :

تتمثل الأنشطة والتدخلات بالآتي:

1. إعداد برامج تدريبية للتدريب والتأهيل حول حماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية لكافة شركاء الحماية والرعاية للأطفال.
2. العمل على تأهيل وتدريب مقدمي الحماية للأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي.
3. العمل على تأهيل وتدريب مقدمي الرعاية للأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي.
4. العمل على زيادة وإدخال مفاهيم الحماية في النظام التربوي وتدريب وتأهيل طلاب المدارس وأهاليهم.
5. - العمل على تأهيل وتدريب مؤسسات المجتمع المدني العاملة في رعاية وحماية الأطفال.
   - العمل على تأهيل وتوعية الأهالي وأطفالهم مجتمعياً من خلال مؤسسات المجتمع المدني.
6. العمل على مشاركة البرلمانات الطلابية في المدارس لإعداد برامج توعية موجهة للأطفال للتعريف بحقوقهم ومسؤولياتهم تجاه أنفسهم والمجتمع.
7. العمل على تطوير تقديم الشكاوى والبلاغات.
8. مراجعة القوانين الخاصة بحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية.
9. تطوير نظام العمل الإجرائي القضائي في الجرائم الإلكترونية.
10. تطوير نظام العمل الإجرائي في جهاز الشرطة (وحدة حماية الأسرة ، وحدة الجرائم الإلكترونية ، النيابة).
11. زيادة أعداد الكوادر الحكومية العاملة وتوفير الأجهزة والأدوات والمعدات اللازمة.

12 إنشاء صفحة عامة على مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني بما يسمح مشاركة كافة الأطراف الشريكة ذات العلاقة التي تقدم الدعم والحماية.

13 إعادة تأهيل الحدث- تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي وتوعية الأطفال المخالفين للقانون.

14 تعاون بين الوزارات ذات الاختصاص (الشركاء في الإعداد والصياغة والتنفيذ للخطة).

15 مراجعة نظام تحويل الحالات وبروتوكول إدارة الحالة بين الجهات الحكومية وغير الحكومية.

16 عقد اتفاقيات تعاون دولي.

17 إعداد دراسات وأبحاث تتعلق بحماية الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية.

18 تخصيص بند في قاعدة البيانات الوطنية للأطفال المتضررين .

الأساس المنطقي للمراجعة :

الفكرة ، الإعداد ، والصياغة

كانت فكرة الخطة الإستراتيجية في مراحل التخطيط منذ عام2019 عندما أقام المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات مناقشات مائدة مستديرة حول حماية الأطفال وورش عمل مع الجهات ذات العلاقة ولقاءات متعددة مع الأطفال وذويهم ، وكذلك فئات من ضباط الشرطة العاملين في وحدة الجرائم الإلكترونية ووحدة حماية الأسرة ، وكذلك أعضاء من شبكة حماية الطفولة ومرشدين تربويين في مكاتب وزارة التربية والتعليم وغيرهم من المؤسسات والشرائح الأخرى . مجموعة الملاحظات والتفاعلات والمداخلات ووجهات النظر من قبل المستهدفين شكلت المادة الأولى لهذه الخطة الإستراتيجية . تعاون المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات مع وزارة التنمية والشؤون الاجتماعية الراعية لهذه الخطة والمتحملة لكل جهود الإعداد والصياغة مع الشركاء وإدارة الخطة وتنفيذها وتقييمها .

كانت عملية إعداد وتنقيح الخطة الخطة الإستراتيجية للاستجابة المتكاملة لحماية الأطفال عملية تشاورية وتشاركية للغاية رغم كل الظروف المتعلقة بوباء كورونا . تضمنت مدخلات مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة والشركاء بما في ذلك الوزارات الحكومية والإدارات والوكالات ومنظمات المجتمع المدني.

عقدت جلسة حوارية مع الشركاء في الإعداد والتنفيذ من الجهات الحكومية لمناقشة كل تفاصيل الخطة من أهداف وأنشطة ونتائج ، وقدرات وإمكانيات التدخل، وتوزيع مهام عمل ، وعقدت جلسات مجموعات من الأطفال في أماكن ومحافظات مختلفة وكذلك مجموعات مختلفة من الأهالي وذوي الأطفال ، كما وعقدت مجموعة من الجلسات مع مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حماية ورعاية الطفولة في مواقع وأماكن مختلفة.

التنفيذ والرصد والتقييم:

سيتم تنفيذ الخطة الإستراتيجية من قبل الوزارات والإدارات والوكالات ذات الصلة في الحكومة بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات ذات العلاقة.

هناك عدد من الوزارات والكيانات الحكومية مسؤولة عن حماية الأطفال والتي يقع على عاتقها تنفيذ وتقييم أنشطة وتدخلات الخطة حسب الاختصاص القطاعي، هم وزارة التنمية الاجتماعية (شبكة حماية الطفولة)، وزارة التربية والتعليم والأونروا (برنامج حماية الطفل والعائلة)، الشرطة الفلسطينية (شرطة حماية الأسرة والأحداث)،النيابة العامة (نيابة حماية الاحداث)، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وزارة الصحة، مجلس القضاء الأعلى، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية.

في حين سيتم تنفيذ الخطة من قبل أصحاب مصلحة يشاركون في نظام حماية الطفل في سياق برامجهم، فإن الوزارة المسؤولة عن الأطفال، أي وزارة التنمية الاجتماعية، تتحمل المسؤولية النهائية للتنسيق متعدد القطاعات لتنفيذ الخطة. ستكون لجنة المتابعة والتقييم المشكّلة من قبل كافة الوزارات والهيئات المشاركة في الصياغة والتنفيذ بإدارة وزارة التنمية الاجتماعية هي المسؤولة عن تنفيذ الخطة الإستراتيجية ووضع مبادئ وخطط تقييمها.

عرض الخطة

الهدف الاستراتيجي الأول

بناء القدرات وتعزيز الوعي المجتمعي لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
1.1	إعداد برامج تدريبية للتدريب والتأهيل حول حماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية لكافة شركاء الحماية والرعاية للأطفال	• تشكيل لجنة التدريب لإعداد وصياغة البرنامج التدريبي والتأهيلي من الشركاء	• لجنة التدريب • كافة شركاء الصياغة والإعداد	•الاحتياجات التدريبية والتأهيلية رصدت لكل شريك من شركاء الحماية والرعاية • البرنامج التدريبي صمم لكل شريك من شركاء الحماية والرعاية • الخطة التدريبية الزمنية أعدت	●				
1.2	العمل على تأهيل وتدريب مقدمي الحماية للأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي	• تعمل لجنة التدريب على تحديد وحصر المدربين ووضع إطار زمني خلال فترة حياة الخطة • حصر المتدربين • عقد الدورات التدريبية وورش العمل	• لجنة التدريب • الشرطة (وحدة حماية الأسرة , ووحدة الجرائم الإلكترونية) • مجلس القضاء الأعلى (القضاة) • النيابة (النيابات الثلاث)	• مقدمي الحماية يتمتعون بقدرات وإمكانيات جيدة في حماية الأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي		●	●		
1.3	العمل على تأهيل وتدريب مقدمي الرعاية للأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي	• تعمل لجنة التدريب على تحديد وحصر المدربين ووضع إطار زمني خلال فترة حياة الخطة • حصر المتدربين • عقد الدورات التدريبية وورش العمل	•وزارة التنمية الاجتماعية (شبكة حماية الطفولة) • وزارة الصحة (المثقفين الصحيين , المرشدين النفسيين العاملين في الصحة) • وزارة التربية والتعليم (المرشدين التربويين والهيئة الإدارية والتدريسية) • الأونروا	• مقدمي الرعاية يتمتعون بقدرات وامكانيات جيدة في رعاية الأطفال من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي		●	●		

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
1.4	العمل على زيادة وإدخال مفاهيم الحماية في النظام التربوي وتدريب وتأهيل طلاب المدارس وأهاليهم	• تقديم مقترح إلى وزارة التربية و الأونروا في ضرورة إدخال مفاهيم الحماية في المناهج المدرسية • تقوم الدائرة العامة للإرشاد في وزارة التربية والأنوروا بتكوين الجسم الفاعل من مجالس الآباء والأمهات • عقد دورات تدريبية تأهيلية مختلفة في كافة مدارس محافظات الوطن للمجالس وطلاب المدارس بالتعاون مع لجنة التدريب	• وزارة التربية والتعليم • الأونروا (حماية الطفل والعائلة) • الشرطة (قسم التدريبات) • النيابة العامة • لجنة التدريب	• الجسم الفاعل من الآباء والأمهات يعمل بشكل جيد في تقديم مبادئ الحماية والرعاية والتفاعل معها • مناهج التربية المدنية تقدم معلومات وتوجيهات مهمة في حماية الطلاب من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي • طلاب المدارس وذويهم يفهمون جيداً ويحمون أولادهم من العنف ضد الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والابتزاز الجنسي		●	●	●	●
1.5	•العمل على تأهيل وتدريب مؤسسات المجتمع المدني العاملة في رعاية وحماية الأطفال •العمل على تأهيل وتوعية الأهالي وأطفالهم مجتمعياً من خلال مؤسسات المجتمع المدني	• تعمل لجنة التدريب على حصر الراغبين من مؤسسات المجتمع المدني في الاستفادة من التدريب بالتعاون مع الفاعلين والناشطين مثل : – مراكز تواصل – وزارة المرأة – المجلس الأعلى للشباب والرياضة – جمعية مدارس الأمهات – الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية – المكتبات المجتمعية (مؤسسة تامر) • عقد دورات تدريبية وورش عمل مختلفة في كافة محافظات الوطن	• لجنة التدريب • كافة شركاء الصياغة والإعداد	• مؤسسات المجتمع المدني يكتسبون ويمارسون مبادئ حماية ورعاية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال الجنسي • مؤسسات المجتمع المدني يعملون على تنفيذ برامج توعوية وتثقيفية لأفراد مجتمعاتها المحلية		●	●	●	●
1.6	العمل على مشاركة البرلمانات الطلابية في المدارس لإعداد برامج توعية موجهة للاطفال للتعريف بحقوقهم ومسؤولياتهم تجاه أنفسهم والمجتمع.	• عقد ورشات وندوات مع البرلمانات الطلابية في المدارس. • إعداد برامج التوعية وتنفيذها.	ميسيرين للورش والندوات من مؤسسات المجتمع المدني.	• ممثلو الطلبة في البرلمانات يشاركون في إعداد برامج التوعية وتنفيذها.		●	●	●	●

الهدف الاستراتيجي الثاني

تحسين الإجراءات وتطوير النظم لتسهيل الوصول وتسريع الاستجابة من كافة القطاعات ذات الاختصاص لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
2.1	العمل على تطوير تقديم الشكاوى والبلاغات	• التعاقد مع شريك أو شركة تقنية لتصميم تطبيق إلكتروني لتسهيل تقديم الشكاوى والبلاغات وتقديم الحماية بما لا يخالف الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 بشأن الشكوى الجزائية وكل ما يتعلق بها . • التواصل مع وزارة الاتصالات لتسهيل إنشاء رقم مجاني موحد للحماية والرعاية • تعميم التطبيق والرقم المجاني	• وزارة التنمية الاجتماعية • الشرطة • النيابة العامة • وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	• تطبيق إلكتروني مطور جيداً ، سهل الاستخدام من قبل ضحايا العنف الإلكتروني • رقم اتصال مجاني سهل الحفظ والتداول • الأطفال ضحايا العنف ومقدمو الرعاية والحماية يجدون سهولة في الوصول إلى التطبيق الإلكتروني والرقم المجاني				●	
2.2	مراجعة القوانين الخاصة بحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية	تقود وزارة التنمية جهود مراجعة القوانين الخاصة بالحماية لتعديلها وتطويرها بالتشاور مع النيابة العامة ووزارة العدل والشرطة	• وزارة التنمية الاجتماعية • النيابة العامة • وزارة العدل • الشرطة	• قدمت تعديلات قانونية في آليات الشكاوى من الشهود والطفل وأهليتها • القوانين أصبحت أكثر وضوحاً في ملاحقة ومقاضاة الجناة (ممارسي العنف الإلكتروني وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية)			●		

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
2.3	تطوير نظام العمل الإجرائي القضائي في الجرائم الإلكترونية	• إعداد مقترحات من قبل مجلس القضاء الأعلى واعتمادها • إعداد دليل عمل لحماية الأطفال من العنف الإلكتروني وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية	• مجلس القضاء الأعلى • وزارة التنمية الاجتماعية • النيابة العامة	•جهات قضائية متخصصة في الجرائم الإلكترونية تمارس عملها بمهنية في المحاكم •يوم في الأسبوع من عمل المحاكم للنظر قي قضايا الجرائم الإلكترونية •مقدمي الحماية يمارسون أعمالهم بشكل جيد في حماية الأطفال من خلال دليل حماية الأطفال			●		
2.4	• تطوير نظام العمل الإجرائي في o جهاز الشرطة (وحدة حماية الأسرة ، وحدة الجرائم الإلكترونية) o نيابة حماية الأسرة من العنف	• تقديم مقترحات من الشرطة والنيابة إلى مجلس الوزراء في تعديل نظام العمل الإجرائي • إعداد دليل عمل لحماية الأطفال من العنف الإلكتروني وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية	• الشرطة • وزارة التنمية الاجتماعية • النيابة العامة	• قدمت حلول ومعالجات لرفض شكوى القاصر • بيانات العمل في حماية الأطفال محمية بقوانين قوية • مقدمو الحماية يتمتعون بصلاحيات واسعة في العمل في حماية الأطفال • مقدمو الحماية يمارسون أعمالهم بشكل جيد في حماية الأطفال من خلال دليل حماية الأطفال • مقدمو الحماية يقومون بمتابعة القضايا بعد التدخل وملاحقة تبعيات القضية			●		
2.5	زيادة أعداد الكوادر الحكومية العاملة وتوفير الأجهزة والأدوات والمعدات اللازمة	تقديم مقترح لمجلس الوزراء بخصوص زيادة الكوادر وتوفير الأدوات والمعدات	• وزارة التنمية الاجتماعية • الشرطة • النيابة العامة	• كفاءة خدمات الرعاية والحماية للأطفال تحسنت بزيادة أعداد العاملين • كفاءة خدمات الرعاية والحماية للأطفال تحسنت بتوفر الأجهزة والأدوات والمعدات اللازمة					●

الهدف الاستراتيجي الثالث

تطوير متكامل من جهات الاختصاص في آليات تقديم خدمات الدعم النفسي المهني والحماية الاجتماعية للأطفال والأحداث ضمن إجراءات التحقيق والمحاكمة

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
3.1	إنشاء صفحة عامة على مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني بما يسمح بمشاركة كافة شركاء الحماية والرعاية ذات العلاقة التي تقدم الدعم والحماية	• عقد ورش عمل مع كافة الأطراف الشريكة في الإعداد والصياغة للمساعدة في صياغة أهداف الصفحة وكيفية عملها • التعاقد مع شركة تكنولوجية لتصميمها وإخراجها(إذا لزم)	• وزارة التنمية الاجتماعية • وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات • وزارة التربية والتعليم الأونروا (برنامج حماية الطفل والعائلة) • النيابة العامة	• الأطفال وذويهم والمهتمين يتلقون خدمات الدعم والحماية والإرشاد من خلال صفحة الدعم النفسي والاجتماعي				●	
3. 2	• إعادة تأهيل الحدث • تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي وتوعية الأطفال المخالفين للقانون	إعداد نظام وسياسة عمل لإعادة تأهيل الأحداث نفسياً واجتماعياً وتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المخالفين للقانون	• الشرطة • وزارة التنمية الاجتماعية	• مقدمو خدمات الحماية والرعاية (شركاء الحماية والرعاية) أعمالهم منظمة وميسرة بنظام متفق عليه في تقديم خدمات الدعم النفسي والتأهيل للأطفال المخالفين للقانون • الأطفال المخالفين للقانون يتلقون خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والتأهيل والتوعية بالمواطنة الرقمية وحقوق الطفل من (شركاء الحماية والرعاية)					●

تعزيز التنسيق وتبادل البيانات عبر القطاعات على الصعيد الوطني

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
4.1	تعاون بين الوزارات ذات الاختصاص (الشركاء في الإعداد والصياغة والتنفيذ للخطة)	عقد ورش عمل بين الوزارات المعنية لإيجاد صيغة التعاون المشترك لإدارة تنفيذ الخطة (شركاء الصياغة والإعداد)	• وزارة التنمية الاجتماعية • وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات • الشرطة • مجلس القضاء الأعلى • وزارة التربية والتعليم • الأونروا (برنامج حماية الطفل والعائلة) • النيابة العامة جميع (شركاء الصياغة والإعداد)	• شركاء الصياغة والإعداد اتفقوا على صيغة مذكرة تفاهم وعمل مشترك • شركاء الصياغة والإعداد وضعوا خطة متابعة وتقييم • شركاء الصياغة والإعداد يعملون على تنفيذ الخطة ومتابعتها وتقيمها بشكل جيد	●	●	●	●	●
4.2	مراجعة نظام تحويل الحالات وبروتوكول إدارة الحالة بين الجهات الحكومية وغير الحكومية	• عقد ورش عمل متعددة مع كافة الأطراف المختلفة ، لبحث الآليات والكيفيات، للتوافق على نظام إحالة وتحويل معتمد لتنسيق : o تنسيق خدمات الدعم والحماية o تنسيق القضاء والملاحقة القانونية o تنسيق خدمات الإحالة o تنسيق خدمات الإيواء	• وزارة التنمية الاجتماعية • الشرطة • وزارة التربية والتعليم • الأونروا (برنامج حماية الطفل والعائلة) • النيابة العامة	• نظام تحويل وإحالة وبروتوكول إدارة حاله قوي ومتفق عليه • مذكرات تفاهم واضحة ومتفق عليها تيسر عمليات إدارة الحالة بين شركاء الصياغة والإعداد				●	●
4.3	عقد اتفاقيات تعاون دولي	البحث عن شراكات دولية وتنسيق دولي إقليمي لحماية الأطفال	• النيابة العامة • وزارة العدل • الشرطة	• اتفاقيات تعاون دولي وإقليمي لتبادل الخبرات وتعزيز التعاون في حماية الأطفال • اتفاقية تعاون خاصة مع The Global Partnership to End Violence Against Children (EVAC)					●

الرقم	النشاط	آلية العمل	الجهة المسؤولة في إدارة النشاط	النتائج	سنة التنفيذ				
					1	2	3	4	5
4.4	إعداد دراسات وأبحاث تتعلق بحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية	• عقد ورش عمل مع شركاء الصياغة والإعداد لتحديد الضرورية وكيفية جمع المعلومات • تشكيل لجنة الأبحاث والدراسات وتطوير قاعدة البيانات لتحديد أولويات البحوث والدراسات والخطة الزمنية لتنفيذ مجموعة أبحاث ودراسات	• وزارة التنمية الاجتماعية • الشرطة • النيابة العامة	• الشركاء والباحثون والمهتمون بشؤون الطفولة متوفر لديهم مجموعة من المراجع والبحوث والدراسات في حماية ورعاية الأطفال عبر الإنترنت وخاصة الاستغلال والإساءة الجنسية		●	●	●	●
4.5	تخصيص بند في قاعدة البيانات الوطنية للأطفال المتضررين	• ورش عمل مع كافة الأطراف لتحديد كيفية تخصيص بند في قاعدة البيانات الوطنية الحكومية	• وزارة التنمية الاجتماعية • الشرطة • النيابة العامة	• مقدمو الرعاية والحماية يعملون بكفاءة لحماية ورعاية الضحايا (الأطفال المتضررين) من خلال قاعدة بيانات حكومية محدثة (مطورة) • طاقم عمل مهني مدرب للعمل على قاعدة البيانات المحدثة(المخصصة) • نظام قاعدة البيانات المخصص أدرج في أنظمة شركاء الصياغة والإعداد وأطراف الحماية والرعاية الحكومية			●	●	●

يُعبر المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات عن شكرهِ بامتنان على الدعم المالي المقدم لهذه المطبوعة من قبل صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال EVAC

End Violence Against Children

تنسيق الإعداد:
المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات PCDCR
تمويل:
صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال EVAC

الخطة الإستراتيجية لحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت
خاصة الاستغلال والإساءة الجنسية
2025-2021